

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

17689 - من كان له شريك في حائط فلا يبيع نصيبه من ذلك حتى يعرضه على شريكه .

( حم ت ) أخرجه الترمذي كتاب البيوع باب ما جاء في أرض المشترك رقم ( 1312 ) هذا

حديث إسناده ليس بمتصل . ص . ك ) عن جابر